



الاحداث النقدية والنظام النقدي في العصر العباسي (العصرين البويهى والسلجوقي النموذج)

م/ ناطق منعم جاسم الخالدي
الجامعة المستنصرية - كلية الآداب

ملخص

لقد تبلورت مجموعة من الاحداث خلال حقبة البحث التي امتدت على ما يربو على مئتي وواحد وعشرون عاما" شهد العراق خلالها مجموعة من الاحداث التي يمكن ان نطلق عليها الاحداث النقدية والتي امتدت منذ دخول الغزاة البويهيين بغداد واحتلالها سنة 334هـ/945م وحتى تلاشي قوة الغزاة السلاجقة سنة (555هـ/1160م). ان الخلفاء العباسيين خسروا حق ضرب النقود مستقلة باسمائهم وان البويهيين وحدهم انفردوا بها وان ذكر اسم الخليفة عليها لغرض كسب شريعتها امام الناس، بعد ان جردوه من لقب (امير المؤمنين) الذي كان ينقشه على معظم نقوده قبل دخول بني بويه بغداد سنة (334هـ/945م) عند دراسة الاحداث النقدية خلال حقبة التسلط البويهي نجد ان المسكوكات تعكس حالة الفوضى والاضطراب التي كانت سائدة في البلاد والغزاة البويهيون مشغولون بضرب القابهم وكناهم على الدنانير والدرهم وكذلك ضرب البويهيون في سنة 334هـ/945م الدرهم الفضية والدنانير وبموافقة الخليفة المستكفي (333-334هـ/944-945) الذي ضرب اول درهم فيها عهده وتكرر الحال في سنة 354هـ/993م حيث ضرب معز الدولة بمدينة السلام وكانت تشبه الدنانير السابقة ولما قوة شوكت البويهيين، اصبح نقش اسماء الامراء البويهيين تشكل جزء من الهوية وعنوان السيطرة الحقيقية على العراق لذلك عمد عضد الدولة البويهي في (362هـ/973م) على نقش القابه وكناه على الدنانير اذ نقش عبارة عضد الدولة ابو شجاع وتكررت الحالة في سنة (367هـ/978م) عندما اضاف عضد الدولة لقب نقش على السكة وهو ((الملك العدل)) شاه نشاه عضد الدولة وقد تماشى الغزاة البويهيون في نقش القابهم وكناهم على الدنانير في ظل ضعف الخلافة العباسية . البحث يهدف الى دراسة الاحداث النقدية والنظام النقدي في العصر العباسي وخلال العصرين البويهي والسلجوقي ، ويتضمن البحث عدة محاور هي مدخل نقدي للاحداث النقدية ، ونظام النقد المزدوج ، ووزن النقود والقراضة ، وأسعار الصرف بين المعدنين، و قوة شراء النقود وكميتها، و دار الضرب ، واصناف النقود وهي انواع كثيرة ثم الخاتمة والمصادر والمراجع. ومن ابزر النتائج التي توصل اليها البحث هي:لما قوة شوكت البويهيين،والسلاجقة اصبح نقش اسماء الامراء البويهيين تشكل جزء من الهوية وعنوان السيطرة الحقيقية على العراق.

كلمات مفتاحية : الاحداث ، النقدية ، النظام ، النقدي

The Monetary Causing And The Monetary Regime In The Era Al-Abbasi The Eras Aalbwyhy Waalsljwqy 'Anmwdhjjaeng.

Natiq Moneim Jassim Al-Khalidi

Al-Mustansiriya University - College of Arts

ABSTRACT

To group from the occurrences during era of the searching crystallized which extended on what yrbwaa on hundred and twenty one year " Iraq witnessed during her group from the occurrences which be possible to releases on her the monetary occurrences and which entering of the invasion extended since aalbwyhyyn Baghdad and her occupation is year (334h/945m)oasis disappearance of strength of the invasion aalslaajqt year (555h/1160m).

That the successors aale'baasyyn truth beating of the independent cash in their lost names and to aalbwyhyyn unifies them isolate oneself in her and to male name of the successor on her for purpose gaining her of law Imam of the people,



after that deprive of him from nickname (prince insured) who was engraves him on most of his cash before entering of structures bwyh Baghdad is year (m) the stubborn studios occurrences monetary during era the mastery aalbwyhy plateau that the minted reverses disarrangement and the disturbance which was dominant in the countries and the invasion aalbwyhywn busy in beating their nicknames and their shelters on the Dinars and the Dirhams)

The searching aims to monetary study the causing and the monetary regime in the era Al-Abbasi and during the eras aalbwyhy waalsljwqy, and she includes the searching several axes monetary entrance for the monetary causing, and double regime the cash, weight of the cash and the clippings, and evident exchange rates the metals, and strength purchase of the cash strengthened and quantized her, and house house of the beating, categories of the cash is weak many kinds then last and the sources and the returns. From aabzr the results which reached to her the searching she: For what strength of thorn a albwyhyyn, waalslaajqt engraving names of the princes became aalbwyhyyn formation of part from the fear and real address the control on Iraq.

Keywords: events, cash, system, cash

المقدمة

لقد تبلورت مجموعة من الاحداث خلال حقبة البحث التي امتدت على ما يربوا على مئتي وواحد وعشرون عاما" شهد العراق خلالها مجموعة من الاحداث التي يمكن ان نطلق عليها الاحداث النقدية والتي امتدت منذ دخول الغزاة البويهيين بغداد واحتلالها سنة 334هـ/945م وحتى تلاشي قوة الغزاة السلاجقة سنة 555هـ/1160م).

ان الخلفاء العباسيين خسروا حق ضرب النقود مستقلة بأسمائهم وان البويهيين وحدهم انفردوا بها وان ذكر اسم الخليفة عليها لغرض كسب شريعتها امام الناس، بعد ان جردوه من لقب (امير المؤمنين) الذي كان ينقشه على معظم نقوده قبل دخول بني بويه بغداد سنة (334هـ/945م) ورب سائل يسأل لماذا اهتم امراء الاتراك ثم السلاجقة من بعدهما وهم اصحاب الامر والنهي في البلاد) بذكر اسماء الخلفاء على نقودهم؟ ولم يضربوها خالية من اسمائهم؟ وكان بإمكانهم رفعها بسهولة والاجابة على ذلك هو ان عدم ذكر اسم الخليفة العباسي الشرعي في بغداد ومهما كان هذا الخليفة من قوة او ضعف او سوء علاقة او حسن علاقة مع الحكام والسلاطين وغيرهم معناه عدم تداول الناس لهذه النقود لأنها لم تكتسب الصفة الشرعية المتمثلة في شخصية الخليفة، فالسلطين وغيرهم كانوا متمسكين بنقش اسم الخليفة على النقود كما يضيفوا على حكمهم صفة شرعية اولا" حتى لا يستهين الناس بهم ويستغلوا ضعفهم مما يؤدي الى خذلانهم وسقوطهم عن عروشهم ثانية، هذا من ناحية الحكام والسلطين، اما من ناحية الخليفة فانه اعتبر ذكر اسمه كل النقد حقا" من حقوق الخلافة يجب التمسك به، فلا يمكن التخلي عنه لأنه إحدى شارات الملك. البحث يهدف الى دراسة الاحداث النقدية والنظام النقدي في العصر العباسي وخلال العصرين البويهي والسلجوقي ، ويتضمن البحث عدة محاور هي مدخل نقدي للإحداث النقدية ، ونظام النقد المزدوج، وزن النقود والقراضة ، وأسعار الصرف بين المعدنين، وقوة شراء النقود وكميتها، و دار الضرب ، اصناف النقود وهي انواع كثيرة ثم الخاتمة والمصادر والمراجع.

مدخل نقدي للإحداث النقدية

عند دراسة الاحداث النقدية خلال حقبة التسلط البويهي نجد ان المسكوكات تعكس حالة الفوضى والاضطراب التي كانت سائدة في البلاد والغزاة البويهيون مشغولون بضرب القابهم وكناهم على الدنانير والدرهم⁽ⁱ⁾ وكذلك ضرب البويهيون في سنة 334هـ/945م الدراهم الفضية والدنانير وبموافقة الخليفة المستكفي⁽ⁱⁱ⁾ الذي ضرب اول درهم فيها عهده وتكرر الحال في سنة 354هـ/993م حيث ضرب معز



الدولة بمدينة السلام وكانت تشبه الدنانير السابقة⁽ⁱⁱⁱ⁾ ولما قوة شوكت البويهيين، أصبح نقش أسماء الامراء البويهيين تشكل جزء من الهبة وعنوان السيطرة الحقيقية على العراق لذلك عمد عضد الدولة البويهي في (362هـ/973م) على نقش القابه وكناه على الدنانير اذ نقش عبارة عضد الدولة ابو شجاع^(iv) وتكررت الحالة في سنة (367هـ/978م) عندما اضاف عضد الدولة لقب نقش على السكة وهو ((الملك العدل)) شاه نشاه عضد الدولة^(v) وقد تمادى الغزاة البويهيون في نقش القابهم وكناهم على الدنانير في ظل ضعف الخلافة العباسية ونرى الحالة تتكرر في سنة 387هـ/998م وقد نقش بهاء الدولة القابه وكناه على الدنانير وهذه الالقاب هي الملك العدل وضياء الله وغيث الامة ابو نصر^(vi)

ان الملاحظة الجديرة بالاهمية زمن الاحتلال البويهي للعراق منذ (334هـ/945م) ان الخلفاء العباسيين خسروا حق ضرب النقود مستقلة بأسمائهم وان البويهيين وحدهم انفردوا بها وان ذكر اسم الخليفة عليها لغرض كسب شريعتها امام الناس، بعد ان جردوه من لقب (امير المؤمنين) الذي كان ينقشه على معظم نقوده قبل دخول بني بويه بغداد سنة (334هـ/945م) ولكنهم أي البويهيين وعبر سنوات عديدة اضافوا عليها- بعد ذلك القابا "جديدة فضلا" عن التي منحها ايام الخليفة الاول مثل (الملك العدل) و (تاج) او بهاء او شمس او عز مضافا الى (الملة) وكذلك لقب (غيث الامة) او (ملك الملوك) وعلى الرغم من تشدد الدولة في امر العيار بالنسبة للنقود، الا انها قد تفرقت بالناس احيانا في اوقات الغلاء وارتفاع الاسعار فتسمح لهم بالتعامل ببعض الانواع من النقود الرديئة كالغليظة والممسوحة.

ولكن هذا التسامح مرهون بظروفه الخاصة، وان حدوثه لبعض الوقت لا يعني قبول الدولة بتداول النقود الرديئة، بل هي تمنع التعامل بها حرصا" منها على رخص الاسعار وتحقيق الرخاء الاقتصادي.

فقد امر الخليفة القائم (422هـ-467هـ/1031م-1075م) في سنة (427هـ-1035م) بترك التعامل بالدنانير المغربية^(vii) وامر الشهود ان لا يشهدوا في كتاب ابتياع ولا اجارة ولا مداينة يذكر فيها هذا الصنف، فعزل الناس الى القادرية والنيسابورية والفاشانية وهكذا كان وضع الخلفاء في عهد التسلط البويهي على العراق ليس لهم نقود مستقلة ولا حتى الحصول على حقوقهم المالية والشخصية للخليفة وقد احتل قائد الجند التركي البساسيري سنة 450هـ/1058م وطرد الخليفة القائم بأمر الله العباسي ونفاه الى عانة^(viii)

وضرب دنانير باسم الخليفة الفاطمي المستنصر بالله (427هـ-487هـ/1045م-1094م) وعرفت هذه النقود بـ(الدنانير المستنصرية)^(ix).

وقد ظهرت محاولات للاستقلال النقدي من قبل الخلفاء العباسيين، فقد ضرب المقتدي بأمر الله سنة 486هـ/1093م دينار المستقل عن السلاجقة^(x). وهذا ناجم من استعادة الخلافة بعض قوتها نتيجة سوء احوال السلاجقة. وكذلك تكرر الحال فيما انتهز الخليفة المتقي لأمر الله (530-555هـ/1135-1160م) الذي استغل ضعف ومنازعات السلاطين السلاجقة ف ضرب دينارين مستقلين باسمه في مدينة السلام مع ذكر ولي عهده (عدة الدنيا والدين ابو المظفر) الدينار الاول سنة 541هـ/1146م والثاني سنة 548هـ/1153م^(xi)، خاليا" من أي اشارة سلجوقية بعد هذه الدراسة.

1. نظام النقد المزدوج

ان الدولة في حقبة الاحتلال البويهي والسلجوقي تتعامل بنظام نقدي مزدوج تتعامل بالدينار والدرهم معا" وتقترب بهما^(xii) ويبدو ان سبب وجود نظام المعدنين يعود الى الظروف التاريخية فقد كان الذهب اساس النظام النقدي في سورية ومصر وشمال افريقية منذ العصر البيزنطي، بينما كانت الفضة اساس في ايران والعراق منذ العهد الساساني، فلما جاء الاسلام ترك العملتين على حالها، فبقيت منطقة الذهب الى جانب منطقة الفضة، ولكن مركز الخلافة كان يتعامل بالاثنتين وعد الخلفاء كلا" من الذهب والفضة قاعدة للعملة^(xiii)

ان اتباع نظام النقد المزدوج يعني قائم على اساس المعدنين Binetallism وتتمثل فيه الخصائص الثلاثة لهذا النظام^(xiv)



- (1) كان لكل من الدينار والدرهم قوة ابراء غير محدودة.
- (2) وقد اتبع مبدأ حرية السك بالنسبة لكل من المعدنين.
- (3) وقد حددت النسبة القانونية بينهما حسب ما تقتضيه معاملات الزكاة في اول الامر ثم حسب القوة الشرائية لكل من المعدنين بعد ذلك. ومن الملاحظ ان بعض اقاليم الدولة كان خراجها يجبي بالدينار^(xv)

ومع ذلك فقد رأى كريمز وكذلك فيشل – ان نظام النقد الاسلامي في بعض ادواره هو نظام اساسه الذهب فقط^(xvi) ان الدولة العباسية في الواقع منقسمة الى منطقتين، المنطقة الاولى يكثر التعامل بالدينار ويعد اساسا^(xvii) كمصر والثانية يكثر التعامل فيها بالدرهم الفضية اذ يعد النقد الاساسي فيها مثل العراق^(xviii) فالاولى يصح ان تسمى ((منطقة الذهب)) والثانية تسمى منطقة الفضة^(xix) وبهذا ندرك ان التعامل باحد النقيدين كان مقبولا^(xx) ويمكن ان يحول الى النوع الاخر بحسب سعر الصرف السائد في السوق الذي تحدده الاحوال التجارية دون تدخل الحكومة^(xxi).

ان اتخاذ الذهب وحدة للنقد كان يوجب تحديد عدد الدراهم في الدينار ووفق نسبة ثابتة ولكن ذلك لم يحصل واستمرت نسبة الصرف في ارتفاع وهبوط^(xxii). ولم يرد لها ما يثبت ان الدولة قد تدخلت لتحديد سعرا^(xxiii) رسميا^(xxiv) من النقيدين^(xxv).

وكان يقبل مبالغ الخراج باي من النقيدين^(xxvi). واحيانا كانت قيمة الدينار تعطى احيانا^(xxvii) بعدد ما يساوي من الدراهم بينما كانت قيمة الدرهم تخصص احيانا^(xxviii) نسبة الى الدينار، فمثلا يذكر ابن حوقل ان وارد (برقعيد)^(xxix) حوالي سنة 358هـ/968م بلغ الف دينار قيمتها من الورق (الفضة) 30,000 ثلاثون الف درهم^(xxx).

ويروي مسكويه ان سعر بغلة اهديت الى ابن العميد كانت ثلاث الاف درهم وتساوي مائتي دينار^(xxxi) وبالرغم من كل ذلك فان مركز الخلافة كان يتعامل بالاثنتين معا^(xxxii) واعتبر الخلفاء كلا من الذهب والفضة قاعدة للعملة^(xxxiii).

اما في حقبة التسلط السلجوقي كانت المنطقة التي يسيطر عليها السلاجقة في المشرق غير موجودة فبينما كان النقد مزدوجا^(xxxiv) من اذربيجان ومنطقة الجبال وجرجان وطبرستان والري كانت مناطق بخارى وفارس شرقا^(xxxv) يتعامل بالدرهم. اما في العراق فكان بين مراكز الفضة والذهب^(xxxvi).

2- وزن النقود والقراضة

لقد كانت عملية وزن النقود معروفة في التعامل بين الافراد ولاسيما حينما تبرز ضرورات لذلك مثل تعيين مقدار الزكاة التي يتم تقديرها على اساس الدينار الشرعي (ووزنه مثقال) والدرهم الشرعي (ووزنه 14 قيراط) لذلك توزن الدراهم والدنانير التي تختلف عن الاوزان الشرعية^(xxxvii). لذلك تختلف اوزان النقود بين البلاد المختلفة وبالتالي فان وزن النقود الشرعية هو العامل المشترك للتفاهم^(xxxviii).

والراجح ان الوزن كان يجري بالنسبة للصفقات المبررة التي تدفع فيها مختلف القطع اما الصفقات الصغيرة فكانت تجري بالعد والبائع عندئذ يستطيع ان يرفض القطع التي لا ترضيه^(xxxix). ويقول المقدسي في حديثه عن العراق ونقودهم بالوزن^(xxxix).

وعلى الرغم من ذلك ان النقود كانت تؤخذ بالعد فقد كانت الرقابة شديدة على عيار النقد والتأكيد على والي العيار بتخليص عين الدرهم والدينار ليكونا مضروبين على البراءة او الغش او التهذب من اللبس وحسب الامام^(xxxix).

وهناك امثلة تاريخية، ان رجلا^(xxxix) معه صرة دنانير اراد شراء جارية ففكوا الصرة وزنوا الدنانير فاذا هي لا تزيد ولا تنقص دينارا^(xxxix). لذلك نشأت ((القراضة)) وهي اجزاء وكسور السكة تقطع من الدينار الذهبي كما يسمى الاخير ((مثلوما))^(xxxix).

اما المثلوم فهو عبارة عن دينار تقطع منه قطعة صغيرة، وقد جرت العادة في العراق وتلك البلاد ان يفعلوا مثل ذلك لانهم يتعاملوا بالقطع الصغار ويسمونها ((القراضة)) وهي كثير الوجود بايديهم من معاملتهم^(xxxix).

وقد اشار ابن الاثير (ت، 630هـ/1328م) في سنة (486هـ/1093م) عن احد الوعاظ ((وكان سبب منعه وقد نهى ان يتعامل الناس ببيع القراضة بالصحيح))^(xxxix).



وقد نهى الوعاظ واهل الديانة في التعامل بالنقود المثلومة ويعتبرون ذلك نوعاً من الربا لان دافعها يربح ربها" غير مشروع وهو محرم في الاسلام^(xxxviii). وكان السلاجقة يمنعون الناس من التعامل بالنقود المكسورة ويروي سبط ابن الجوزي (ت، 654هـ/1256م) في حوادث سنة (453هـ/1061م) ورفع التعامل بالقراضه، وكان ذلك قد اعيا الوزير قبله^(xxxix).

وقد استعمل العراقيون ضجات (اوزان) خاصة من الزجاج وهي عيار على هيئة الدراهم والدينار ونشد بهما من الكتابة والنقوش التي عليها، وقد اتخذت من الزجاج ولانه لا يتاثر بالحرارة والبرد^(xl) لغرض تحديد وزن النقود^(xli).

3- اسعار الصرف بين المعدنين

لقد تغير سعر الصرف تغيراً كبيراً على مر الزمان، اذ من المعروف ان هذا السعر تحدده الاحوال التجارية دون تدخل الحكومة^(xlii) كذلك كان المتعاملون بالنقود يعدون النقود بمقدار ما فيها من معدن نفيس وكان هذا من اسباب تغير النسبة بين المعدنين^(xliii) ومن خلال ما تقدم نجد ان في سنة (941هـ/330م) قد بلغ عدد الدراهم (10) في الدينار لكن بدأت تتدهور قيمة الدينار في عهد التسلط البويهى على العراق حتى وصلت الى (25) درهم في الدينار، وذلك في سنة (392هـ/1001م) وصلت الى العلى مستوى له وهي (40) درهم للدينار.

ومن خلال ما ذكرناه يوضح جم التضخم النقدي الذي كان يعاني منه الاقتصاد العراقي وهناك عددت اسباب ادت الى تغير سعر الصرف اهمها:-

1- كلما اختلف وزن النقيدين او اختلف الصفاء، وما قولهم (اذا خلص العين والورق من كل غش كان هو المعتبر في النقود المستحقة)^(xliv) الا تايبد لما مر من وجوب كون النقود صحيحة الوزن شديدة الصفاء وتعد كذلك اذا ضربتها الدولة بختماها فاذا اساءت الدولة نفسها في هذا الموضوع لم يتقيد الناس بها وانما عدوها بمقدار ما فيها من معدن^(xlv).

2- صدور نقود لا تتوفر فيها شروط الوزن والعيار لذلك تقل فيها قيمتها في السوق وتشتد المقارنة عليها مما يضطر ولاة الامر الى تبديلها واحلال اخرى محلها تتوافر فيها الشروط^(xlvi).

3- اختلاف سعر المعدنين التجاري^(xlvii).

4- انفصال اجزاء المملكة عن اجزاء الخلافة كاستقلال احمد ابن طولون بمصر مما قطع موارد المعدن الذهبي عن العراق فارتفعت اسعاره بالقياس الى اسعار الفضة^(xlviii).

5- تلاعب الصيارفة والناقدين بقصد ابتزاز الارباح الطائلة وكان معظم هؤلاء واكثرهم نفوذاً اليهود، ومما روج عملهم هذا وجود عملتين ذهبيتين في وقت واحد^(xlix).

4- قوة شراء النقود وكميتها

لقد كانت الفروق بين الطبقات داخل المجتمع في الثروة كبيرة جداً، فبينما نعمت الاقلية وهم طبقة الامراء وقادة الجند وحاشية الخليفة بالثراء الواسع، كانت الاكثرية من المجتمع في فقر شديد، وهكذا اختلف مستوى المعيشة فكانت الطبقة الاولى تتعامل بالذهب والفضة، وكانت الطبقة الثانية لا تستطيع ان تتعامل بهما لانخفاض مستوى الاجور. وبلغ الامر بهبوط الاسعار ان قال المقرئزي: ((ومن أنعم النظر في اخبار الخليفة عرف ما كان الناس فيه بمصر والشام والعراق من رخاء الاسعار فيصرف الواحد العدد اليسير من الفلوس^(l) في كفاية يومه))^(li).

وان سعر الخبز كان قيراطاً واحداً لعشرة ارطال منه، وكان ثمن الالف رطل من البلح ثمانية قراريط^(lii).

استطعننا ان نحكم على رخص الاسعار من جهة وقلة النقود في الايدي من جهة اخرى أي كان هناك انكماش في كمية النقود رغم ضخامة الاعداد التي نقرأها عن إيرادات الدولة في قائمة قدامة بن جعفر او ابن خرداذبة^(liii).

هذا الانكماش^(liv) في كمية النقود جعلت المقرئزي في بحثه عن الخبز كوسيلة للتبادل يقول ((ولقد كان ببغداد التي اربت عمارتها كل عامة الامصار يجعل بازاء غالب المبيعات عوضاً منها الخبز يتعاملون في الاسواق ويقيمونه مقام الدرهم في الانفاق وينقدونه نقداً قد اصطلحوا عليه ويشترون به اكثر



المأكولات. والمشروبات ويدخلون به الحمامات وياخذونه النباذ والخمار ولا يردده البزاز ولا العطار ومع هذه العناية والاحتياط يباع كل ستين (رغيفا" بغيراط) (lv) وانتشرت في ذات الوقت ظاهرة اخرى هي التضخم (lvi) النقدي (lvii) التي يصاحبها تقلص الانتاج الزراعي والصناعي، وكان هذا يحدث غالباً أثناء الحصار العسكري والاضطرابات السياسية والاقتصادية وقلة الموارد الزراعية والعامة وتوقف النشاط التجاري الذي تعرض له العراق خلال القرن السادس الهجري ومن الشواهد على ذلك ما اورده ابن الجوزي في حوادث سنة 543هـ/1148م في العراق عندما حدثت الفوضى السياسية والاقتصادية اذ قابل اهل بغداد امراء السلطان الذين اخذو يهبون البلد وياخذون غلات الناس فانتشرت الفوضى مما ادى الى وقوع الغلاء وانتشار القحط بين اهل القرى الذين تركوا قراهم ودخلوا بغداد هرباً" (lviii).

5- دار الضرب

لقد عرف المقرضي هذه الدار فقال المراد بها دار العيار اذ تعنى عناية خاصة بوزن الذهب والفضة" (lix) وقد كانت دور الضرب في بداية امرها تابعة لبلدان عديدة من جراء صعوبة المواصلات وبمرور الزمن تقدمت دور الضرب ايام الدولة العباسية حتى قاربت المائة والخمسين" (lx). وكان الخلفاء يوصون بضبط الوزن وحفظ النسبة في ضرب الدنانير وقد ورد في عهد الخليفة المطيع الى الامير ناصر الدولة الحمداني بتاريخ 366هـ/976م ((والى ولاية العيار بتصفية عين الدرهم والدينار من كل خبث وتخليصهما من كل غش ودنس، وضربهما على الامام (العيار) الذي يضرب عليه العين والورق بمدينة السلام، ومنع التجار الذين يوردون الذهب والفضة الى دور الضرب من تجاوز ذلك وتعيده، وعقوبة من يخالف بما يوجبه جرمه ويقتضيه)) (lxi). وعندما سيطر البويهيون والسلاجقة على الخلافة في العراق اصبحوا يقومون بادارة دور الضرب بأنفسهم ففي سنة 462هـ/1070م عهدت دار الضرب الى وكلاء الخليفة بسبب البهرج (الردية) (lxii) كثر في ايدي الناس على السكك السلطانية (lxiii) ويظهر ان دار الضرب ببغداد كانت تحتوي على عيار ثابت (يسمى الامام) لكل من الدراهم والدنانير (lxiv). وبعد شيوع ضمان دور الضرب في عهد التسلط البويهي على العراق، بقى الضامن تحت رقابة حكومية دقيقة، فمثلاً" امر معز الدولة البويهي بقتل رجل ضمن عمالة دار الضرب بسوق الاحواز لان ((ضرب دنانير ردية)) (lxv). وقد اشار المقرضي ان الدرهم قد تدهور في عهد التسلط البويهي على العراق وذلك باضافة نسبة عالية من الخليط الرخيص (lxvi). وكان الدرهم قد تدهور في زمن عضد الدولة، واكثر من ذلك زمن بهاء الدولة (lxvii) وكان تدهور الدرهم لدرجة كبيرة حيث صار سنة 389هـ/998م يساوي 150 درهماً" وهي نسبة لم يسمع بمثلاً من قبل (lxviii) وانقص عيار الدينار ايضاً" زمن الغزاة البويهيين وبلغ التلاعب به حداً" حرجاً" في فترة بهاء الدولة، فقد شغب الديلم سنة 383هـ/993م بسبب فساد النقد (الدنانير) (lxix). كان لدور الضرب ضريبة على ما يضرب فيها من النقود يسمنونها ثمن الحطب واجرة الضراب ومقدار ذلك درهم عن كل مائة درهم أي واحد بالمائة وتختلف هذه الضريبة باختلاف المدن (lxx) ونتيجة لاهمية دور الضرب في ايرادات الدولة فقد جعلت لها ديواناً" خاصاً" للنقد والعيار (lxxi) وخصص لها عامل مهمته النظر في امر النقود التي يتعامل بها الناس وحفظها مما يداخلها من غش وتزيف (lxxii). لقد اشرف الخليفة والسلطان السلجوقي على ضرب دور النقود ذلك لانه لا يصح ضرب الدراهم الا في دار الضرب بأمر السلطان. ان نشوب الخلافات السياسية بين الخلفاء وبين السلاطين السلاجقة قد دفع بالسلاجقة الى الانفراد بضرب العملة بدار الضرب، اذ كانوا يميلون في الوقت ذاته على تعطيل دار الضرب الموجودة في بغداد ويمنعون التعامل بالنقود التي لم تكن تضرب بدار ضرب السلطان او الشحنة ولذا فان عملية اصدار السلاجقة للنقود كانت تدر على الخزينة السلجوقية بمبالغ طائلة من الاموال (lxxiii). وثمة ملاحظة جديرة بالمتابعة والاهتمام وهي تزايد عدد دور الضرب حيث توصل الباحث تيزن هوزن ((Tesenhausen)) الى تدوين ((143)) دار ضرب (lxxiv) ان هذا العدد الكبير من دور الضرب



له فوائد تاريخية وجغرافية فقد وجد المتخصصون بالنقود مادة التصحيح اسماء بعض المدن التي وردت في مؤلفات المؤرخين العرب امثال الطبري والبلاذري وابن الاثير^(lxxv) ان ذلك يعطي دليلا " ايجابيا" على رقي وتطور النظم المالية والنقدية في الدولة العباسية.

6- اصناف النقود

اولا- النقود الرديئة

لم تسلم النقود من ايد اثيمة تلاعب بها فزيفتها وتلاعبت بعيارها ما فانقصته لذلك ظهرت النقود الرديئة وهي على عدة انواع منها:

- 1- الزيف: هو الدرهم الذي خلط به نحاس او غيره فعاقبت خفته الجودة فيرده بيت المال للتجار^(lxxvi) والدرهم الزائف تكون فضته مخلوطة وكانت تقبل بقيمتها التجارية فقط^(lxxvii).
- 2- الستوق: وهي دراهم تصنع من نحاس وتغطي بطبقة من الفضة، والستوق ما كان الصفر والنحاس هو الغالب^(lxxviii).
- 3- وقد اشار ابن الاثير في حوادث (سنة 384هـ/994م) ان الاصفير امير العرب اعترض الحجاج وقال: ((ان الدراهم التي ارسلها السلطان عام اول كانت نقرة مطلية واريد العوض عنها))^(lxxix).

- 4- المبهرج: وهي الدنانير التي لم تضرب بدار الضرب الحكومية وكانت غير مقبولة في معاملات الافراد والحكومات^(lxxx). ويبين الجاحظ: انه يمكن معرفة الدينار المبهرج بخفته وثقله^(lxxxi).
- 5- القراضة والمثلومة: وهي دنانير مكسرة او مفتتة، يقول د. مصطفى جواد والمثلوم عبارة عن دينار تقطع منه قطعة صغيرة وقد جرت عادتهم في العراق ان يفعلوا مثل ذلك لانهم يتعاملون بالقطع الصغار ويسمونهم القراضة ويتعاملون بالمثلوم وهو كثير الوجود بايديهم في معاملاتهم^(lxxxii). وقد قال ابن الاثير في حوادث سنة 486هـ/1093م ((وكان سبب منعه^(lxxxiii) من الوعظ انه نهى ان يتعامل الناس بالقراضة))^(lxxxiv). فعوقب بال منع بالوعظ واخرج من بغداد، وفي هذا الجراء دلالة على سعة التعامل بالقراضة في تلك الفترة.
- 6- النقود الممسوحة: هي ايضا من النقود غير الجيدة وذلك لان قيمتها الذاتية تقل عن قيمة النقود الجيدة وقد تكون مقاديرها كبيرة في التداول^(lxxxv).

ثانيا- النقود الجيدة :

وهي التي تضرب على عيار صحيح من فضة او ذهب نقي نسبيا^(lxxxvi) وقد قال عنها الجاحظ ((وخير الدنانير العتق الحمر الى الخضرة))^(lxxxvii) وهي على عدة اصناف منها:
الدراهم النقرة : ويكون ثلثها من فضة وثلثها من نحاس، وتطبع بدور الضرب بالسكة السلطانية ويكون فيها دراهم صحاح وقراضات مكسرة^(lxxxviii).

ثالثا- الدنانير التذكارية :

وهي الدنانير والدراهم التي ضربها الخلفاء العباسيون وشكلت مظهرها من مظاهر الاسراف والتبذير اذ انهم ضربوا دنانير ودراهم تذكارية نثروها نثرا على الجموع والافراد بمناسبة المواسم والاعياد كالنيروز وكذلك مناسبات الافراح كالولادة والختان والعرس وكذلك يوم تبؤ الخليفة كرسي الخلافة^(lxxxix).

ومن الامثلة على ذلك ما اورده المقرئزي^(xc) كان لبني العباس دنانير الخريطة^(xci) وهي مائة دينار فيها مائتان دينار مكتوب على كل دينار ((ضرب الحسن بن علي لخرقة امير المؤمنين، قلت وهذه الدنانير هي التي ينعم امير المؤمنين، على المغنين ونحوهم، ومعنى الحسن بن علي، القصر الحسن بن علي بمدينة بغداد وعمره الحسن بن سهل^(xcii))).

رابعا - دنانير الصلاة^(xciii)

وهي الدنانير التي ضربها سيف الدولة وكان اسمه مكتوبا عليها وصورته منقوشة فيها، وكانت قيمة الدينار الواحد منها يساوي عشرة دنانير من الدنانير الاعيادية^(xciv). وكانت الغاية منها الإهداء والمنحة كما يدل اسمها عليها.

خامسا - النقود المتداولة



كان التعامل بين الأفراد يتم بقطع نقدية هي أجزاء مضاعفات الدراهم والدنانير فضلا" عن إحداث النقد" (xcv) وقد كثرت في الأسواق إنصاف وأرباع الدراهم والدنانير لذلك كانت كثيرة الاستعمال" (xcvi) واستعمل الناس للمشتريات الرخيصة أجزاء الدراهم كالقيراط والحبة والدانق وغيرها وستعرف على كل واحدة من هذه النقود.

- 1- القيراط: وحدة من الأوزان في النظام الإسلامي لوزن الأشياء الدقيقة ولوزن النقود وان القيراط المتخذ نقدا" للحساب 24/1 من الدينار ويعادل مقدار 1,177 غم من الذهب" (xcvii) ففي حوادث سنة (439هـ/1047م) بيعت رمانة بقيراطين وفروج بقيراطين وخياراة بقيراط" (xcviii)
- 2- الدانق: لفظ من أصل فارسي وهو تعريب دانك بمعنى الحبة مطلقا" وهي وحدة وزن وجزء أجزاء العملة وهو يساوي 6/1 درهم الشرعي ويساوي قيراطان وتثلث من الفضة ويساوي عشر حبات" (xcix)
- 3- الفلس: وهو يجمع على فلوس وهو من نقود النحاس ويجعلونه بازاء ما كان من المحقرات نحاسا" يضربون اليسير منه قطعاً صغار تسميها العرب فلوس لشراء ذلك، ويذكر المقرئ انه ((لا يكاد يوجد من هذه الفلوس الا النزر اليسير)) مع انها لم تكن تعد نقدا" او انها ((لم تقم ابدا" في هذه الاقاليم بمنزلة احد النقدين قط)) (c) ولم يكن ضرب الفلس من حقوق الملك بل ترك ضربه حرا" للولاة والسلطات المحلية، ولهذا فان الفلس يختلف باختلاف المدن من حيث القيمة والوزن، لذلك ليس من المقدور ايجاد قائمة لتعيين ثمن الفلس بالدرهم. (ci)

الخاتمة

- لما قوة شوكت البويهيين، أصبح نقش أسماء الامراء البويهيين تشكل جزء من الهوية وعنوان السيطرة الحقيقية على العراق.
- ان الخلفاء العباسيين خسروا حق ضرب النقود مستقلة بأسمائهم وان البويهيين وحدهم انفردوا بها وان ذكر اسم الخليفة عليها لغرض كسب شريعتها امام الناس،
- لقد نهى الوعاظ واهل الديانة في التعامل بالنقود المثلومة ويعتبرون ذلك نوعا" من الربا لان دافعها يربح ربحا" غير مشروع وهو محرم في الاسلام.
- لقد استعمل العراقيون ضجات (اوزان) خاصة من الزجاج وهي عيار على هيئة الدراهم والدينار ونشد بهما من الكتابة والنقوش التي عليها، وقد اتخذت من الزجاج ولانه لا يتاثر بالحرارة والبرد لغرض تحديد وزن النقود.
- كان الخلفاء يوصون بضبط الوزن وحفظ النسبة في ضرب الدنانير
- عندما سيطر البويهيون والسلاجقة على الخلافة في العراق اصبحوا يقومون بادارة دور الضرب بانفسهم.
- لم تسلم النقود من ايد اثيمة تلاعب بها فزيفتها وتلاعبت بعيارها ما فانقصته لذلك ظهرت النقود الرديئة وهي على عدة انواع.

هوامش البحث

- (i) مسكويه، تجارب الامم، ج2، ص85.
- (ii) ابن الجوزي، المنتظم، ج6، ص340.
- (iii) الزبيدي، العراق في العصر البويهي، ص203.
- (iv) نفس المرجع، ص202-212.
- (v) نفس المرجع، ص206.
- (vi) الزبيدي، العراق في العصر البويهي، ص206.



- (vii) المغربية: هي النقود التي تضرب في مصر وفيه لفظ (مغرب) ولا يراد بها ما ضرب في بلاد المغرب انظر، عباس العزاوي، النقود رحلتي ناصر وخسروا وبنيامين، مجلة غرفة تجارة بغداد، تشرين الثاني، 1945، ص351، اما النيسابورية، فهي من ضرب نيسابور وان كل ثلاثة من الدنانير المغربية تساوي 3 من النيسابوية، ينظر، العزاوي، النقود في رحلتي ناصر وخسروا وبنيامين، 352.
- (viii) ابن الاثير، الكامل، ص223.
- (ix) الحسيني، محمد باقر، دينار عباسي نادر، مجلة المورد، العدد الاول، 1974، ص65-73.
- (x) نفس المرجع، ص365.
- (xi) نفس المرجع، ص73.
- (xii) ابن خرداذبة، المسالك والممالك، ص73-74؛ الهمداني، تكملة تاريخ الطبري، ص63؛ التنوخي، الفرج بعد الشدة، ص551؛ الصابي، رسوم دار الخلافة، ص28-29؛ الثعالبي، طائف المعارف، ص118؛ الجهشيري، الوزراء والكتاب، ص588.
- (xiii) ابن خرداذبة، المسالك والممالك، ص73-74؛ الهمداني، تكملة تاريخ الطبري، ص63؛ الجهشيري، الوزراء والكتاب، ص588؛ الثعالبي، لطائف المعارف، ص118؛ الصابي، رسوم دار الخلافة، ص27-28.
- (xiv) الدوري، تاريخ العراق الاقتصادي، ص209.
- (xv) الجليلي، عبد الرحمن، النظام النقدي في العراق، مطبعة النهضة، (مصر، 1946) ص165.
- (xvi) الصابي، الوزراء، ص92؛ الثعالبي، ثمار القلوب، ص427-428؛ الجهشيري، الوزراء والكتاب، ص288.
- (xvii) ابن خرداذبة، المسالك والممالك ص74-79؛ الصابي، الوزراء، ص17، 20، 83.
- (xviii) الرئيس، محمد ضياء، الخراج والنظم المالية، مطبعة المعارف، (القاهرة، 1969) ص382.
- (xix) نفس المرجع، ص383.
- (xx) مسكويه، تجارب الامم، ج2 و ص31، الهمداني، التكملة، ج1، ص130.
- (xxi) الدوري، تاريخ العراق، ص208.
- (xxii) الرئيس، الخراج والنظام المالي، ص382.
- (xxiii) الجهشيري، الوزراء، ص100، 154، 281؛ الهمداني، التكملة، ج1، ص63.
- (xxiv) برقعيد عرصة تقع ضمن نواحي الموصل، ابن حوقل، صورة الارض، ص197.
- (xxv) نفس المصدر، ص197.
- (xxvi) الصولي، اخبار الرازي والمتقى، ص116؛ مسكويه، تجارب الامم، ج1، ص287.
- (xxvii) الدوري، تاريخ العراق، ص209.
- (xxviii) نفس المرجع، ص213.
- (xxix) الدوري، تاريخ العراق، ص211.
- (xxx) العزاوي، عباس، تاريخ النقود العراقية النقود العباسية، مجلة غرفة تجارة بغداد، العدد الثاني، (شباط، 1941)، ص225.
- (xxxi) الجليلي، النظام النقدي في العراق، ص21.
- (xxxii) المقدسي، احسن التقاسيم، ص129.
- (xxxiii) الصابي، المختار من رسائله، ج1، ص113.
- (xxxiv) جواد، مصطفى، العملة والمعاملة والقراضة، مجلة غرفة تجارة بغداد، العدد5، السنة الرابعة 1941، ص373.



- (xxxv) ابن خلكان، ابو العباس احمد بن حمد (ت، 681هـ/1283م)، وفيات الاعيان وانباء ابناء الزمان تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، الناشر مكتبة النهضة المصرية، مطبعة السعادة، ج3، (القاهرة، 1367هـ/1948م)، ص312-396.
- (xxxvi) مصطفى، جواد، العملة والمعاملة والقراضة، ص375.
- (xxxvii) ابن الاثير، الكامل في التاريخ، ج10، ص226.
- (xxxviii) مصطفى، جواد، العملة والمعاملة والقراضة، ص376.
- (xxxix) مصطفى، جواد، العملة والمعاملة والقراضة، ص374.
- (xl) معروف، ناجي، العملة والنقود البغدادية، دار الجمهورية، (بغداد، 1967)، ص7.
- (xli) العزاوي، تاريخ النقود العراقية، ص226.
- (xlii) مسكويه، تجارب الامم، ج2، ص31؛ الهمداني، التكملة، ج1، ص13.
- (xliii) الجليلي، النظام النقدي في العراق، ص67.
- (xliv) نفس المرجع، ص67.
- (xlv) نفس المرجع، ص67.
- (xlvi) الجليلي، النظام النقدي في العراق، ص67.
- (xlvii) نفس المرجع، ص67.
- (xlviii) نفس المرجع، ص67.
- (xlix) غنيمه، النقود العباسية، ص116.
- (l) الفلاس، يجمع على فلوس وهو من نقود النحاس في صدر الاسلام جاء هذا الحرف من اصل رومي (روماني وبيزنطي) انظر غنيمه، النقود العباسية، ص120.
- (li) المقرئزي، تقي الدين، احمد بن علي (ت، 845هـ/1441م)، شذور العقود في ذكر النقود، تحقيق محمد السيد بحر العلوم، المطبعة المصرية (النجف، 1387هـ/1967)، ص69.
- (lii) القيراط، اصل اللفظ من اليونانية وهو وحدة من الاوزان في النظام الاسلامي لوزن الاشياء الدقيقة ولوزن النقود، انظر غنيمه، النقود العباسية، ص188.
- (liii) ابن خرداذبة، المسالك والممالك، ص51.
- (liv) يعرف الانكماش بانه قلد وسائل الدفع (النقود) لدى الافلاينية تفوق كمية السلع والخدمات المعروضة في السوق، انظر، حربي محمد، مفاهيم اقتصادية، دار الحرية للطباعة، (بغداد، 1978)، ص35.
- (lv) المقرئزي، اغاثة الامة بكشف الغمة، تحقيق محمد مصطفى زيادة وجمال الشيال، مطبعة التاليف والترجمة والنشر، (القاهرة، 1940)، ص67-68.
- (lvi) يعبر التضخم النقدي عن حالة التفوق في وسائل الدفع عن حاجة الاقتصاد مما يسبب ارتفاعا "مستمرًا" في الاسعار وبالتالي نحصل على التضخم النقدي، النجفي، حسن، معجم المصطلحات الاقتصادية والقانونية، طبع الدار العربية، (بغداد، 1982)، ص95.
- (lvii) الرس، الخراج والنظم المالية، ص372.
- (lviii) ابن الجوزي، المنتظم، ج11، ص133-134.
- (lix) المقرئزي، شذور العقود في ذكر النقود، ص70.
- (lx) العزاوي، النقود العباسية، ص225.
- (lxi) الصابي، رسائل الصابي، ج1، ص141، ص225.
- (lxii) البهرج، المقصود بها النقود المزيفة، انظر غنيمه، النقود العباسية، ص129.
- (lxiii) ابن الاثير، الكامل، ج10، ص60-61.
- (lxiv) الدوري، تاريخ العراق، ص215.
- (lxv) التتوخي، نشوار المحاضرة، ج1، ص132.
- (lxvi) المقرئزي، اغاثة الامة، ص62.
- (lxvii) ابو شجاع، ذيل تجارب الامم، ص60-64.
- (lxviii) الصابي، التاريخ، ص364-373.
- (lxix) ابو شجاع، ذيل تجارب الامم، ص250.
- (lxx) غنيمه، النقود العباسية، ص125.
- (lxxi) ابو حيان التوحيدي (ت، 387هـ/993م)، الامتاع والمؤانسة، تحقيق احمد امين الزين، منشورات مكتبة الحياة، ج1، (بيروت، بلا) ص98.
- (lxxii) ابن خلدون، المقدمة، ج2، ص747.
- (lxxiii) بيات، السياسة السلجوقية في العراق، ص120.



- (lxxiv) غنيمة، النقود العباسية، ص127.
(lxxv) نفس المرجع، ص127.
(lxxvi) الكرمل، أنستاس ماري، النقود العربية وعلم النيمان، (بيروت، 1939)، ص147.
(lxxvii) المقريري، اغاثة الامة، ص62.
(lxxviii) الكرمل، النقود العربية وعلم النيمات، ص147.
(lxxix) ابن الاثير، الكامل، ج9، ص74.
(lxxx) المقريري، اغاثة الامة، ص62.
(lxxxi) الجاحظ، التبصر بالتجارة، ص8.
(lxxxii) مصطفى جواد، العملة والمعاملة والقراضة، ص375.
(lxxxiii) نهى من التعامل بها الواعظ ابو الحسن العبادي لأنها من انواع الربا، ابن الجوزي، المنتظم، ج9، ص140.
(lxxxiv) ابن الاثير، الكامل، ج10، ص78.
(lxxxv) الدوري، تاريخ العراق، ص220.
(lxxxvi) نفس المرجع، ص219.
(lxxxvii) الجاحظ، التبصر بالتجارة، ص8.
(lxxxviii) الكرمل، النقود العربية، ص133.
(lxxxix) يوسف غنيمة، النقود العباسية، ص121.
(xc) المقريري، اغاثة الامة، ص60.
(xci) ان المقصود بالخريطة هنا، الخزانة الخليفة وصاحب الخريطة بمعنى صاحب بيت المال، ينظر غنيمة النقود العباسية، ص122.
(xcii) المقريري، اغاثة الامة، ص60.
(xciii) مسكويه، تجارب الامم، ج1، ص42؛ المقريري، اغاثة الامة، ص59-60.
(xciv) غنيمة، النقود العباسية، ص123.
(xcv) الدوري، تاريخ العراق، ص216.
(xcvi) الجاحظ، البخل، ص82.
(xcvii) غنيمة، النقود العباسية، ص118.
(xcviii) ابن الجوزي، المنتظم، ج8، ص132.
(xcix) الدوري، تاريخ العراق، ص218.
(c) المقريري، اغاثة الامة، ص67-68.
(ci) غنيمة، النقود العباسية، ص121.

المصادر والمراجع العربية

أولاً: المصادر العربية

1. ابن الاثير، عز الدين ابو الحسن علي بن ابي الكرم، (ت، 630هـ/1233م) الكامل في التاريخ، دار صادر، (بيروت، 1966)
 2. التنوخي، ابو علي المحسن بن علي (ت، 384هـ/994م) نشوار المحاضرة واخبار المذاكرة، تحقيق عبود السالجي، (بيروت-1973)
 3. الثعالبي: ابو منصور عبدالله بن محمد (ت، 429هـ/1037م) لطائف المعارف، تحقيق ابراهيم الابياري، وحسن الصيرفي، دار احياء الكتب العربية (مصر، 1379هـ/1960م)
 4. الجاحظ: ابو عثمان عمرو بن بحر، (ت، 255هـ/889م) التبصر بالتجارة، نشره حسن حسني عبد الوهاب، (القاهرة، 1953)
 5. البخل، دار ومكتبة الهلال، الطبعة الثانية، (بيروت، 1419هـ)
 6. ابن الجوزي، ابي الفرج عبد الرحمن بن علي، (ت:- 597هـ/1200م) المنتظم في تاريخ الملوك والامم، مطبعة دار المعارف العثمانية، ج8، (حيدر اباد، الركن، 1357هـ)
 7. الجهشيارى: ابو عبدالله محمد بن عبدوس (ت، 331هـ/942م) الوزراء والكتاب، باعتناء مصطفى السقي والاباري، (القاهرة، 1928)
 8. ابن حوقل، ابي القاسم بن حوقل النصيبي (ت، 367هـ/977م) صورة الارض، منشورات مكتبة الحياة، (بيروت، 1979)
- ابو حيان التوحيدي (ت، 387هـ/993م)،



7. الامتاع والمؤانسة، تحقيق احمد امين الزين، منشورات مكتبة الحياة، ج1، (بيروت، بلا)
- ابن خرداذبة، أبو القاسم عبيد الله بن عبد الله (ت: نحو 280هـ)
9. المسالك والممالك، دار صادر أفست ليدن، (بيروت، 1889م)
- ابن خلدون، ابو يزيد عبد الرحمن بن محمد (ت، 808هـ/1405م)
10. مقدمة ابن خلدون، تحقيق د.علي عبد الواحد وافي، مطبعة لجنة البيان العربي، ط1، (القاهرة، 1384هـ/1965م)
- ابن خلكان، ابو العباس احمد بن حمد (ت، 681هـ/1283م)،
11. وفيات الاعيان وانباء ابناء الزمان تحقيق محمد محي الدين عبد الحميدو الناشر مكتبة النهضة المصرية، مطبعة السعادة، ج3، (القاهرة، 1367هـ/1948م)،
- الروذراوري : ابو شجاع ظهير الدين محمد بن الحسن (ت، 488هـ/1095م)
12. ذيل تجارب الامم، باعتناء هـ.ف امدروز، مطبعة التمدن (مصر، 1334هـ/1916)
- الصابي : ابو الحسين هلال بن عبد المحسن بن ابراهيم (ت، 448هـ/1056م)
13. رسوم دار الخلافة، تحقيق ميخائيل عواد، مطبعة العاني، (بغداد، 1964)
14. تاريخ الصابي، ج8، حققه امدروز ومور غليوث (القاهرة، 1337هـ) وقد الحق به تجارب الامم كجزء رابع وتكملة له.
- الصابي : ابو اسحق ابراهيم بن هلال (ت، 184هـ/994م)
15. المختار من رسائل الصابي، حققه الامير شكيب ارسلان، (لبنان، 1898)
- الصولي: ابو بكر محمد بن يحيى (ت 335هـ/946م)
16. اخبار الراضي بالله والمتقي (الاوراق) نشره، ج هورث دان، مطبعة الصاوي، (مصر، 1935)
- مسكويه: ابو علي احمد بن محمد (ت، 421هـ/1030م)
17. تجارب الامم وتعاقب الهمم، 2 جزء، نشره امدروز، مطبعة شركة التمدن الصناعية، (مصر، 1332هـ/1337هـ-1914-1915م)
- المقدسي: شمس الدين ابو عبد الله (ت 375هـ/985م)
18. احسن التقاسيم في معرفة الاقاليم، نشره دي خويه، مطبعة بريل، (ليدن، 1906)
- المقريري، تقي الدين، احمد بن علي (ت، 845هـ/1441م)،
19. شذور العقود في ذكر النقود، تحقيق محمد السيد بحر العلوم، المطبعة المصرية (النجف، 1387هـ/1967)،
- المقريري، تقي الدين، احمد بن علي (ت 845هـ/1441م)،
20. اغاثة الامة بكشف الغمة، تحقيق محمد مصطفى زيادة وجمال الشيال، مطبعة التاليف والترجمة والنشر، (القاهرة، 1940).
- الهمداني: محمد بن عبد الملك بن ابراهيم (ت، 521هـ/1127م)
21. تكملة تاريخ الطبري، تحقيق البرت يوسف كنعان، المطبعة الكاثوليكية، ط2، (بيروت، 1961).
- ثانيا: المراجع العربية
- بيات، فاضل مهدي
5. السياسة السلجوقية في العراق، مجلة المؤرخ العربي، العدد 118 السنة 1981
- جواد، مصطفى
6. العملة والمعاملة والقراضة، مجلة غرفة تجارة بغداد، العدد 5، السنة الرابعة، 1941
- الحسيني، محمد باقر
7. دينار عباسي نادر، مجلة المورد، العدد الاول، السنة 1974
- الزبيدي، محمد حسين
8. العراق في العصر البويهي، دار النهضة العربية، (القاهرة، 1969)
- الجليلي، عبد الرحمن
9. النظام النقدي في العراق، مطبعة النهضة، (مصر، 1946)
- حربي، محمد
5. مفاهيم اقتصادية، دار الحرية للطباعة، (بغداد، 1978)،
- الدوري، عبد العزيز
10. تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري، دار المشرق، (بيروت، 1974)
- الريس، محمد ضياء
11. الخراج والنظم المالية، مطبعة المعارف، (القاهرة، 1969)
- العزاوي، عباس
12. النقود في رحلتي ناصر خسرو وبنيامين، مجلة غرفة تجارة بغداد، تشرين الثاني، 1945



7. تاريخ النقود العراقية النقود العباسية، مجلة غرفة تجارة بغداد، العدد الثاني، (شباط، 1941)،
غنيمه يوسف ،
9. النقود العباسية، مجلة سومر، المجلد التاسع ، ١٩٥٣م
الكرملي، أنستاس ماري،
10. النقود العربية وعلم النيمان، (بيروت، 1939)،
معروف، ناجي
11. العملة والنقود البغدادية، دار الجمهورية، (بغداد، 1967)،
النجفي، حسن
12. معجم المصطلحات الاقتصادية والقانونية، طبع الدار العربية، (بغداد، 1982)،

Search margins

- 1- Mesquiah, The Experiences of the Nations, Vol. 2, p. 85.
- 2- Ibn Al-Jawzi, Al-Muntazim, vol.6, p. 340.
- 3- Al-Zubaidi, Iraq in the Bouayhi Era, p. 203.
- 4- Ibid., Pp. 202-212.
- 5- Ibid., 206.
- Al-Zubaidi, Iraq in the Bouayhi Era, p. 206.
- 6- Moroccan: it is money that is struck in Egypt and it contains the word (Morocco) and it is not intended by it what struck in the countries of the Maghreb. She is the one who struck Nishapur and that every three Moroccan dinars is equal to 3 Nisabwiya. Look, Al-Azzawi, the coins on the trips of Nasir, Khusraw and Benjamin, 352.
- 7- Ibn al-Atheer, al-Kamil, p. 223.
- 8- Al-Husseini, Muhammad Baqer, Dinar Abbasi Nadir, Al-Mawred Magazine, First Issue, 1974, pp. 65-73.
- 9- Ibid., P. 365.
- 10- Ibid., P. 73.
- 11- Ibn Khardathba, Al-Masalik and the Kingdoms, pp. 73-74; Al-Hamdani, The continuation of the history of Al-Tabari, p. 63; Al-Tanukhi, the vulva after the distress, p. 551; Al-Sabi, Fiction House of Caliphate, p. 28-29 Al-Thaalabi, Taif Al-Ma`rif, p. 118; Al-Jahsheyari, Ministers and Book, p. 588.
- 12- Ibn Khardathba, Al-Masalik and the Kingdoms, pp. 73-74; Al-Hamdani, The continuation of the history of Al-Tabari, p. 63; Al-Jahsheyari, Al-Waziriya and Book, p. 588; Al-Thaalabi, Latif Al-Maarif, p. 118 Al-Sabi, Fiction House of Caliphate, pp. 27-28.
- 13- Al-Douri, Economic History of Iraq, p. 209.
- 14- Al-Jalili, Abd al-Rahman, The Monetary System in Iraq, Al-Nahda Press, (Egypt, 1946), p. 165
15. Al-Mukhtar from Risailat al-Sabi, achieved by Prince Shakib Arslan, (Lebanon, 1898)
Al-Suly: Abu Bakr Muhammad bin Yahya (d. 335 AH / 946 AD)
16. Akhbar Al-Radi Billah and the Muttaqi (Al-Awraqat) published by J. Horth Dan, Al-Sawy Press, (Egypt, 1935)
Miskawayh: Abu Ali Ahmad bin Muhammad (d. 421 AH / 1030 CE)
17. The experiences of nations and the succession of determination, 2 volumes, published by Amroz, The Industrial Urbanization Press, (Egypt, 1332 AH / 1337 AH / 1914-1915 AD)
Al-Maqdisi: Shams al-Din Abu Abdullah (d. 375 AH / 985 CE)
18. The Best Classifications in Knowledge of the Territories, published by De Goy, Braille Press, (Leiden, 1906)
Al-Maqrizi, Taqi al-Din, Ahmad bin Ali (d. 845 AH / 1441 AD),



-
19. The Shades of Contracts in Mention of Money, edited by Muhammad Al-Sayed Bahr Al-Ulum, The Egyptian Press (Najaf, 1387 AH / 1967),
Al-Maqrizi, Taqi al-Din, Ahmad bin Ali (d.845 AH / 1441 AD),
20. Relief of the Nation by Uncovering the Sorrow, Edited by Muhammad Mustafa Ziada and Gamal Al-Shayal, Authoring, Translation and Publishing Press, (Cairo, 1940)
Al-Hamdani: Muhammad bin Abd al-Malik bin Ibrahim (d. 521 AH / 1127 CE)
20. The continuation of the history of al-Tabari, edited by Albert Youssef Kanaan, The Catholic Press, 2nd Edition, (Beirut, 1961).